

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٠ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن نظام هيئة قناة السويس ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٠٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إطلاق مدد

الإعارة والإجازات الخاصة بدون أجر للعمل بالخارج ؛

وعلى ما عرضه رئيس هيئة قناة السويس ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تستثنى هيئة قناة السويس من تطبيق أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٠٤ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٥هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي